

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة التعليـــم العالـــي

قـــرار وزاري

رقـــم ٣/ ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية لنظام القبول الموحد

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٦ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٥/١٠٤ بإنشاء مركز القبول الموحد ،

وإلى اللائحة التنظيمية لنظام القبول الموحد الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٦٥ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تـقـــرر

المـادة الأولـــى

يستبـدل بنـص المادة (٣٠) مـن اللائحـة التنظيميـة لنظـام القبـول الموحـد المشار إليها ، النص الآتي :

" يعلن المركز عن المقاعد الدراسية التي شغرت بعد الفرز الأول للتنافس عليها في الفرز الثاني " .

المـادة الثانيـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ من جمادى الأولى ١٤٤٠هـ

الموافـــق : ٥ من فبرايـــــــــر ٢٠١٩م

د . راوية بنت سعود البوسعيدية

وزيـــــرة التعليـــــم العالـــــي